28 فبراير/شباط 2001

رقم الوثيقة : MDE 12/007/2001 بيان صحفي رقم : 036/2001

مصر : تفشي التعذيب ولا أحد يكترث بصرخات المطالبين بالعدالة

وصفت منظمة العفو الدولية حوادث التعذيب وإساءة المعاملة في أقسام الشرطة المصرية ومراكز الاعتقال بأنها "واسعة الانتشار وتمارس بلا تمييز". وفي معرض إطلاقها اليوم لتقرير عنوانه : **"مصر : تفشي التعذيب ولا أحد يكترث بصرخات المطالبين بالعدالة،"** شددت منظمة حقوق الإنسان على أنه لا أحد في مأمن من الأذى. ويحتجز أغلبية الضحايا، الذين يشملون النساء والشبان والمسنين، في أقسام الشرطة بشأن تحقيقات جنائية.

وعلى مر السنين، تعرض آلاف المعتقلين في مصر للتعذيب وسوء المعاملة. ومن أكثر ضروب التعذيب شيوعاً التي ذكرتها منظمة العفو الدولية وغيرها من منظمات حقوق الإنسان، الصعق بالصدمات الكهربائية والضرب والجلد والتعليق من المعصمين أو الكاحلين والتعليق من قضيب أفقي في أوضاع تؤدي إلى التواء الجسم ومختلف ضروب التعذيب النفسي، ومن بينها التهديد بالقتل والاغتصاب أو إلحاق الأذى الجنسي بالمعتقلين أو قريباتهم.

ويستشهد التقرير بشهادات أدلى بها العديد من الضحايا الذين تغيرت حياتهم إلى الأبد نتيجة التجارب المؤلمة التي مروا بها على أيدي ممارسي التعذيب. وفي 3 مارس/آذار 2000، اقتاد رجال الأمن **صالحة سيد قاسم**، وهي خادمة عمرها 37 عاماً وأم لأربعة أطفال، من منـــزل مخدومها إلى مقر قيادة الشرطة في الجيزة للاشتباه بأنها سرقت منـــزله. وبحسب ما ورد تعرضت هناك للتهديد بإيذائها جنسياً، بما في ذلك اغتصابها جماعياً من جانب رجال الشرطة. وبعد ساعات من التعذيب، أُخذت صالحة سيد قاسم لقضاء الليل في زنزانة مع سجين ذكر. وأُفرج عنها في 4 مارس/آذار 2000 من دون تهمة.

ومن القضايا البارزة أيضاً قضية **محمد بدر الدين جمعة إسماعيل**، وهو سائق حافلة مدرسية عمره 39 عاماً، اعتُقل في سبتمبر/أيلول 1996 وتعرض للتعذيب حتى يعترف بقتل ابنته المفقودة. وبعد ظهور ابنته مجدداً، اعتقلت الشرطة كلاً من زوجته وابنته مدة سبعة أيام في محاولة واضحة للفلفة تهمة القتل الملفقة. وحتى بعد الإفراج عنهما، ظل محمد بدر الدين جمعة إسماعيل رهن الاعتقال واستمر تعرضه للتعذيب. وخلال اعتقاله، تعرض للصعق بالصدمات الكهربائية بما في ذلك على أجزاء حساسة من جسده، واعتُدي عليه بالضرب بينما كان معلقاً من الباب.

وحتى عندما توفي المعتقلون في الحجز، نتيجة التعذيب كما يبدو، نادراً ما تم تقديم أفراد قوات الأمن إلى العدالة. بيد أنه في السنوات الأخيرة، جرى تقديم عدة رجال شرطة إلى المحاكمة بتهمة قتل المعتقلين عندما بدا أن التعذيب سبَّب الوفيات أو ساهم في حدوثها. وشهدت آخر حالة كهذه إدانة ستة من موظفي السجون في فبراير/شباط 2001

بقتل محمد عيسى وهو سجين في سجن وادي النطرون. وحكمت محكمة جنائية على موظفي السجن بالسجن مدة عدة سنوات.

وقد حدث تراجع ملموس في عدد أنباء تعذيب المعتقلين السياسيين، ويُعزى ذلك بالدرجة الأولى إلى انخفاض عدد عمليات القبض على الأعضاء المزعومين في الجماعات الإسلامية المسلحة في الأعوام القليلة الماضية. ورغم هذا، يستمر ورود أنباء حول ممارسة التعذيب ضد المعتقلين السياسيين، وبخاصة لدى اعتقالهم بمعزل عن العالم الخارجي. ولم تجر قط تحقيقات مناسبة في المئات لا بل الآلاف من شكاوى التعذيب المرفوعة إلى السلطات، مما يساهم في استمرار ظاهرة الإفلات من العقاب التي تُسهل ممارسة المزيد من التعذيب.

وترحب منظمة العفو الدولية ببعض الخطوات الإيجابية التي اتخذتها السلطات المصرية، مثل حظر الجلد والضرب بالعصي في السجون الذي أُعلن في العام 2000. لكن الحكومة المصرية تواصل التنصل من المسؤوليات المترتبة عليها بموجب القانونين الوطني والدولي اللذين يحظران استخدام التعذيب وسوء المعاملة. وقد قدمت المنظمات الوطنية والدولية لحقوق الإنسان، فضلاً عن هيئات الأمم المتحدة، توصيات تفصيلية إلى الحكومة مراراً وتكراراً، جرى تجاهل معظمها.

وتدعو منظمة العفو الدولية الحكومة المصرية مرة أخرى إلى حماية مواطنيها من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان باتخاذ إجراءات ملموسة، بينها وضع ضمانات أساسية لحماية المعتقلين والسماح الفوري لهم بمقابلة المحامين والأقارب والأطباء، فضلاً عن إجراء تحقيقات سريعة وشاملة وحيادية في جميع مزاعم التعذيب.

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم: 66 7413 20 44
منظمة العفو الدولية : 1 Easton St. London WC1X 0DW. موقع الإنترنت http://www.amnesty-arabic.org